

دراسات في علم الدراية

[19] معلوم ضرورة أو نظرا، أو كان إخبارهم محفوفا بقرائن زائدة على ما لا ينفك الخبر عنه عادة من الامور الخارجية المتعلقة بحال المخبر ككونه موسوما بالصدق وعدمه، أو حال السامع ككونه خالي الذهن وعدمه، أو بالمخبر عنه ككونه قريب الوقوع وعدمه، أو نفس الخبر كالهيئات المقارنة له الدالة على الوقوع وعدمه، فإن شيئا من ذلك ليس من المتواتر، نعم، لا يعتبر كون الكثرة علة تامة في حصول العلم، ولا نمنع من مدخلية الامور المذكورة أيضا مع الكثرة كما يكشف عن ذلك ما علل به المحققون عدم اعتبار عدد خاص في التواتر، من اختلاف ذلك باختلاف المقامات، فإنه ليس لاختلافها في انضمام شئ من الامور المذكورة إلى الكثرة وعدمه. وممه ذكرنا ظهرت متانة ما نبه عليه بعض المحققين (قدس سره) من أنه قد يشتبه ما يحصل العلم فيه بسبب التسامع والتطافر وعدم وجود المخالف بالمتواتر فمثل علمنا بالهند والصين وحاتم ورستم ليس من جهة التواتر لأننا لم نسمع إلا من أهل عصرنا وهم لم يرووا لنا عن سلفهم ذلك أصلا فضلا عن عدد يحصل به التواتر وهكذا. وليس غرضه (قدس سره) عدم إمكان التواتر فيه ولا استلزام ما ذكره عدم حصوله في نفس الأمر وإنما غرضه أن علمنا لم يحصل من جهة التواتر، بل من جهة إطباق أهل العصر قاطبة على ذلك إما بالتصريح أو بظهور أن سكوتهم مبني على عدم بطلان هذا النقل، فالمفيد للقطع بصحة ما ذكر إنما هو كثرة تداول ذلك على الألسنة وعدم وجود مخالف في ذلك العصر ولا نقل إنكار عن سلف فهو نظير الإجماع على الحكم الشرعي المفيد للقطع برأي المعصوم، فوجود البلاد النائية والامم الخالية لنا من هذا الباب لا من باب التواتر كما لا يخفى على المتدبر. المقام الثاني: أنه اتفق أكثر العقلاء على إمكان تحقق الخبر المتواتر وحصول العلم به، وحكي إنكار ذلك عن السمنية (1) والبراهمة (2) وعن بعضهم الموافقة على إفادته العلم إذا كان خبرا عن امور موجودة في زماننا، دون ما كان خبرا عن امور سالفة. والحق الأول، ضرورة أن كل عاقل يجد من نفسه العلم الضروري بالبلاد النائية والامم الخالية كقوم فرعون وعاد وثمود، والأنبياء عليهم السلام كموسى وعيسى _____ (1) قوم بالهند دهريون قائلون بالتناسخ. (2) قوم لا يجوزون على □ بعثة الرسل. (القاموس)